

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
IMAM MOHAMMAD IBN SAUD ISLAMIC UNIVERSITY
DEANSHIP OF SCIENTIFIC RESEARCH

رؤية
VISION 2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
عمادة البحث العلمي

دليل الضوابط والإجراءات

لبرنامج

الشراكة البحثية العالمية

[النسخة الأولى]

الرقم :
التاريخ : / / ١٤
المشروعات :

هاتف: +٩٦٦١١٢٥٨٢٢٤٧ / فاكس: ٩٦٦١١٢٥٩٠٢٦١ / ص.ب: ٥٧٠١ - الرياض ١١٤٣٢
Tel: +966112582247 / Fax: +966112590261 / P.O.Box: 5701 Riyadh 11432
dsr.imamu.edu.sa - dsr@imamu.edu.sa



■ متطلبات التقديم على الشراكة البحثية

المادة الأولى: يتمثل التعاون المشترك بالاتفاق بين أستاذ دولي من أحد الجامعات العالمية المصنفة وعضو هيئة تدريس من منسوبي الجامعة على خطة عمل بحثية مشتركة وواضحة.

المادة الثانية: يرسل طلب الالتحاق بالبرنامج عن طريق عضو هيئة التدريس بالجامعة إلى لجنة البرنامج، مشفوعاً بالتالي:

- (1) تعبئة نموذج التقديم الخاص ببرنامج الشراكة البحثية العالمية.
- (2) ارفاق السيرة الذاتية لكل من عضو هيئة التدريس بالجامعة والأستاذ الدولي.
- (3) ارفاق جميع الوثائق والمستندات التي تؤكد صحة المعلومات المعبئة بنموذج التقديم.
- (4) ارفاق خطة علمية واضحة لعمل الشراكة البحثية.

المادة الثالثة: ضوابط اختيار عضو هيئة التدريس من داخل الجامعة:

- (1) ألا تقل رتبته الأكاديمية عن أستاذ مساعد.
- (2) أن يكون عضو هيئة التدريس بالجامعة على رأس العمل عند توقيع عقد الشراكة البحثية.
- (3) ألا يكون لديه عقد قائم لمشروع بحثي آخر ممول ضمن برامج دعم البحث العلمي من داخل الجامعة.
- (4) أن يكون سجله التمويلي لدى عمادة البحث العلمي خالٍ من أي ملاحظات نظامية أو تعثرات لمشاريع تمويلية سابقة.

المادة الرابعة: معايير اختيار الأستاذ الدولي:

- (1) أن يكون عضو هيئة تدريس أو باحث بأحد الجامعات العالمية المدرجة بتصنيف شنغهاي للجامعات.
- (2) التميز في مستوى النشر العلمي كماً وكيفاً، ويرجع تقدير ذلك إلى اللجنة المختصة بعمادة البحث العلمي.
- (3) أن سبق له الدخول في برامج شراكة بحثية أو استاذاً زائراً بأحد الجامعات الدولية.
- (4) أن سبق له الإشراف على طلبة الدراسات العليا.
- (5) الخبرة في تأليف الكتب.
- (6) الخبرة العملية في المجال الأكاديمي.

المادة الخامسة: تقتصر مشاركة عضو هيئة التدريس من داخل الجامعة على شراكة بحثية واحدة فقط، ولا يسمح له بتأسيس شراكة بحثية جديدة حتى يتم استيفاء متطلبات الشراكة البحثية القائمة وفقاً لإطارها المعتمد.

المادة السادسة: تحوص اللجنة المختصة على أن تشمل الشراكات البحثية جميع الأقسام العلمية، وتعطى الأولوية للشراكات البحثية التي تنسجم خططها ورؤية المملكة 2030.

■ القيمة المالية للشراكة البحثية:

المادة السابعة: يصرف للباحث الداخلي سلفة مالية بقيمة 100 ألف ريال واجبة السداد، وفقاً لنظام مجلس التعليم العالي ولوائحه، وتغطي:

- (1) مكافأة الباحث الداخلي ومكافآت الباحثين المتعاونين والمستشارين من داخل وخارج الجامعة الذين تتطلبهم الشراكة البحثية.
- (2) تذكرة ذهاب وإياب للباحث الدولي إلى مقر الجامعة وسكن يليق بمستواه العلمي.
- (3) المواد والأجهزة والتجهيزات التي تتطلبها الشراكة البحثية.



المادة الثامنة: يصرف للباحث الدولي إجمالي مبلغ 100 ألف ريال بموجب عقد عمل كأستاذ دولي زائر بدوام جزئي مشروطاً بإنتاج علمي محدد خلال فترة الشراكة البحثية والمحددة بـ 12 شهر ميلادي شاملاً البدلات، وذلك وفقاً لنظام استقطاب الأساتذة الزائرين بجامعة الإمام.

■ أداء الشركة البحثية

المادة التاسعة: تخضع خطة العمل البحثية المشتركة للتقييم الدوري من قبل اللجنة المختصة بناءً على مقاييس ومؤشرات أداء محددة، ويكون الصرف مبني على التقدم في تحصيل النقاط المطلوبة بالمادة (15) الخامسة عشر.

المادة العاشرة: يلتزم عضو هيئة التدريس بالجامعة بتقديم كل التقارير التي تطلبها اللجنة المختصة مرفقاً بها كافة الإنجازات والإنتاج العلمي.
المادة الحادية عشر: يلتزم الباحثان بأخلاقيات البحث العلمي، والحصول على الموافقات النظامية من لجنة أخلاقيات البحث العلمي بالجامعة عند الحاجة لذلك.

المادة الثانية عشر: في حال تعذر استمرار الشراكة البحثية، يتقدم عضو هيئة التدريس في الجامعة بطلب إلى عمادة البحث العلمي يذكر فيه الأسباب، وللعامة الحق في اتخاذ ما تراه مناسب بناءً على توصية اللجنة المختصة.

المادة الثالثة عشر: يحق لعمادة البحث العلمي بناءً على توصية اللجنة المختصة أو صاحب الصلاحية إلغاء عقد الشراكة البحثية.

■ الإنتاج العلمي للشراكة البحثية

المادة الرابعة عشر: يتحقق الإنتاج العلمي للشراكة البحثية بتحصيل 70 نقطة وفقاً لنظام النقاط الموضح بالمادة الخامسة عشر (15) من هذه القواعد.

المادة الخامسة عشر: نظام النقاط:

م	الإنتاج العلمي	النقاط	العدد المقبول
1	كل ورقة بحثية تنشر بشبكة العلوم في الربع الأول Q1	20	غير محدد
2	كل ورقة بحثية تنشر بشبكة العلوم في الربع الثاني Q2	15	غير محدد
3	كل ورقة بحثية تنشر بشبكة العلوم في الربع الثالث Q3	10	غير محدد
4	تأليف كتاب علمي	25	1
5	زيارة الأستاذ الدولي للجامعة لتقديم برامج تدريبية وفعاليات علمية	20	1
6	براءة اختراع	30	غير محدد

■ مدة العقد

المادة السادسة عشر: تحدد مدة العقد بسنة ميلادية واحدة فقط.

المادة السابعة عشر: إذا انتهت المدة الزمنية المحددة للشراكة البحثية، وفقاً لإطارها المعتمد، قبل تحصيل النقاط المطلوبة، فيجوز للجنة المختصة - بناءً على اقتناعها بما يتقدم به الباحث من داخل الجامعة من مسوغات وتأيد صاحب الصلاحية بعمادة البحث العلمي - تمديد العقد لمدة لا تتجاوز سنة ميلادية أخرى دون أن يترتب على ذلك أي مزايا مالية إضافية.



■ ضوابط الإنتاج العلمي

المادة الثامنة عشر: يشترط أن يتضمن كل إنتاج علمي منشور أسماء كلا الباحثان.

المادة التاسعة عشر: يلتزم الباحث من داخل الجامعة بالإشارة إلى الانتماء لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية على كل ورقة بحثية منشورة.

المادة العشرون: فيما يخص النشر العلمي، يلتزم الباحث من داخل الجامعة في حالة كونه الباحث المراسل باستخدام البريد الإلكتروني لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في جميع المراسلات.

المادة الحادية والعشرون: لا تقبل الأوراق البحثية المنشورة أو المسلمة للتحكيم قبل تاريخ توقيع العقد.

المادة الثانية والعشرون: تكون البحوث العلمية والاختراعات الناتجة من المجموعة البحثية والتي يتم نشرها مستقبلاً ملكاً لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية والجهة الدولية مناصفة.

المادة الثالثة والعشرون: يجب ألا يحتوي الإنتاج البحثي المقدم من المجموعة البحثية على أكثر من بحثين منشورين في نفس الدورية، ويستثنى من ذلك الدوريات المصنفة ضمن الربعين الأول والثاني بشبكة العلوم.

المادة الرابعة والعشرون: يذكر الشكر والتقدير في الإنتاج العلمي المنشور لعمادة البحث العلمي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية نظير الدعم المالي المقدم من خلال البرنامج دون الإشارة إلى جهة تمويل أخرى من داخل الجامعة، كالتالي:

The authors extend their appreciation to the Deanship of Scientific Research at Imam Mohammad Ibn Saud Islamic University for funding and supporting this work through Research Partnership Program no. RPP-XXX.

المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA